

استفسر من وزير الإسكان عن قرارات تنفيذ قوانين الرعاية السكنية

السعدون يسأل الشيتان عن اللجان والمجالس العليا

التي أنشئت على مدى سنوات



■ أحمد السعدون

تقدم رئيس مجلس الأمة أحمد عبد العزيز السعدون بخمسة أسئلة، وجه سؤالاً منها إلى نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء براك الشيتان، وأسئلة إلى وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة ووزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني عمار العجمي، وجاءت الأسئلة على النحو التالي:

سؤال نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء: أنشئت على مدى سنوات مجالس ولجان عليا ومجالس ولجان أخرى تختص بشؤون مختلفة، ورغبة في معرفة أعداد هذه الإفاداة بأسماء جميع هذه المجالس واللجان وقرارات إنشائها وعدد أعضاء كل منها. ووجه الرئيس السعدون 4 أسئلة أخرى إلى وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة ووزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني عمار العجمي، نصت على ما يلي:

قال السعدون في مقدمة السؤال الأول: صدر القانون رقم 50 لسنة 2010 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية متضمنا في مادته الثانية أن يخاف إلى القانون رقم 47 لسنة

1993 باب جديد بعنوان الباب الثالث مكررا، المدن السكنية، وعلى الرغم من صدور المرسوم رقم 295 لسنة 2011 بإصدار اللائحة التنفيذية للباب الثالث مكررا من القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية، وعلى الرغم كذلك من أن الحكومة قد أشارت إلى إنشاء شركة مدينة المطاع " 21000 وحدة سكنية " وإنشاء مدينة الخيران " 35137 وحدة سكنية " في الخطة السنوية -2013 في 2014 التي عرضت على مجلس الأمة بالتقرير

العشرين للجنة الشؤون المالية والاقتصادية في مجلس الأمة بجلسته المعقودة بتاريخ 11 فبراير 2015م، حيث حددت خطوات إنشاء شركة مدينة المطاع وإنشاء شركة مدينة الخيران على النحو التالي:

2014 - التعاقد مع الجهة الاستشارية.

2015 - العمل مع الجهة الاستشارية حتى تأسيس الشركة المساهمة وبدء العمل.

2016 بدء التنفيذ.

2017 البدء في توزيع القسائم على المخططات

ويمتد العمل حتى 2020. -2020 تاريخ انتهاء المشروع. إلا أن أحكام الباب الثالث مكررا كانت قد ألغيت وفق المادة الرابعة من القانون رقم 113 لسنة 2014 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية والقانون رقم 27 لسنة 1995 في شأن إسهام نشاط مسجدي في مدينة "بيشار" شمال غرب باكستان، سائلًا العلي القدير أن يرحم الضحايا ويمن على المصابين بالشفاء العاجل.

اختتمت أعمالها في المؤتمر الـ 17 لاتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي

الشعبة البرلمانية قدمت مشاريع بقرار بشأن القضايا الإسلامية

وحقوق الإنسان.. وجددت دفاعها عن القضية الفلسطينية



■ المؤتمر الـ 17 لاتحاد مجالس منظمة التعاون الإسلامي اختتم أعماله

اختتمت الشعبة البرلمانية مشاركتها في مؤتمر اتحاد مجالس دول التعاون الإسلامي السابع عشر، والذي استضافته الجمهورية الجزائرية خلال الفترة من 26 حتى 30 يناير الجاري برعاية الرئيس الجزائري عبد المجيد تبون.

وترأس وفد الكويت وكيل الشعبة البرلمانية النائب ثامر السويط، وضم الوفد في عضويته أمين سر الشعبة البرلمانية د.محمد المهّان، وأمين الصندوق حمد العبيد وعضو الشعبة شبيب شعبيان، وحمدان العازمي ممثلا عن البرلمان العربي.

مؤتمر مهم بما حمله من قضايا حيوية لكتلة الدول الإسلامية، سعت الشعوب الإسلامية من خلاله إلى إسماع الآخرين صوتها ورؤيتها الموحدة حول تلك القضايا، من خلال برلمانياتها الممثلين لشعوب القطر الإسلامي.

وكانت قضية حقوق الإنسان، والصفاق مبادئ جديدة بها، لا تمت للإنسانية والفطرة السليمة بصله من القضايا التي حملها الوفد الكويتي على عاتقه، وتوجت جهوده بإقرار لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة مشروع قرار تقدم به الوفد بشأن رفض الاعتراف بقرار مجلس حقوق الإنسان فيما يخص الميل الجنسي.

"الفيديو الإسلامي" برؤية كويتية، أكد من خلال قرار ضم 7 بنود احترام الأهداف والمبادئ الواردة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي، بما فيها تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها والحفاظ على قيم الأسرة الإسلامية.

وطالب القرار مجلس حقوق الإنسان بضرورة احترام الحقوق السياسية للرجال والنساء على قدم المساواة مع القوانين الوطنية والأولويات التنموية والأديان المختلفة والقيم الأخلاقية والخلفيات الثقافية لكل دولة على حدة، وأكد أهمية تقديم الدعم المطلوب لمجالس الدول الأعضاء التي تتعرض لضغوط في هذا

الخصوص.

وأكد أن قرارات مجلس حقوق الإنسان بشأن "حقوق الإنسان والتوجه الجنسي والهوية الجنسية" تشتمل على أمور عدة لا يمكن قبولها لتعارضها كلية مع تعاليم وقيم الدين الإسلامي والديانات السماوية الأخرى والفطرة الإنسانية السليمة، مشددين على أن القضايا المتعلقة بالميل الجنسي لا علاقة لها بقانون حقوق الإنسان وليست معترفا بها تحت أي وثيقة دولية.

الانتفاضة الكويتية الإسلامية لحماية الفطرة السليمة، تبعتها مشروع قرار آخر بشأن القضية الفلسطينية، حيث وافقت لجنة فلسطين الدائمة في اتحاد مجالس الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي على مقترح كويتي يقضي بالترحيب بإعلان محكمة العدل الدولية تسلمها طلبا من الأمم المتحدة لإصدار رأي استشاري بشأن الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية.

وحظي المقترح الكويتي بتأييد جميع أعضاء اللجنة، وتم تضمينه في البنود الصادرة في القرار الأول المعني بالقضية الفلسطينية، بأن تشارك الدول الأعضاء بالتزاع أمام محكمة العدل الدولية بعدم قانونية الاحتلال الصهيوني لدولة فلسطين.

وفي اجتماع الدورة الـ 24 للجنة العامة للاتحاد التي ناقشت ميزانية الاتحاد، سجلت ملاحظات كويتية على ميزانية الاتحاد للعام

2023 والحساب الختامي للسنة المالية 2021 / 2022، وتقديم عدد من التوصيات بشأنها. وشملت التوصيات الكويتية ضرورة تحديد أسس تقدير بنود المصروفات وبذل الجهود لتحصيل الأموال المتأخرة على الدول الأعضاء في الاتحاد. مشاركة كويتية برلمانية تميزت بالفاعلية، نالت إشادة الوفود البرلمانية، وكان محصلتها اعتماد اللجان المعنية بجميع المقترحات ومشاريع القرارات التي تقدمت بها الشعبة تحقيقا لأهداف الاتحاد وخدمة للقضايا الإسلامية.

وبشأن التنظيم ومدى التوافق بين أعضاء الاتحاد حول مختلف القضايا، أجمع وفد الشعبة البرلمانية على أهم ما يميز المؤتمر السابع عشر لاتحاد مجالس دول التعاون الإسلامي بأنه جمع بين " التعاون والتوافق وحسن الضيافة".

وأوضح أعضاء الوفد البرلماني الكويتي أن جميع الأعضاء المشاركين في المؤتمر أبدوا تعاوناً مع جميع مقترحات الوفود التي تحقق مبادئ المنظمة، مشيدين بمستوى التنظيم والتوافق على مستوى الاجتماع التنسيقية للمجموعة الخليجية والذي انتهى بالاتفاق على مفضل المجموعة الخليجية في لجان الاتحاد، وعلى مستوى اجتماع المجموعة الجيوسياسية العربية، والذي انتهى إلى تزكية الكويت لعضوية

لجان الشؤون السياسية والخارجية وفلسطين الدائمة والأقليات المسلمة. كما تمثّل الوفد في الإطار العام التوافق بين الوفود المشاركة حول قضايا رئيسة وفي مقدمتها القضية الفلسطينية، والتي تجلت في التأكيد على تلك القضية من دولة الضيافة خلال كلمة الرئيس الجزائري عبد المجيد تبون في افتتاح المؤتمر بأن فلسطين ستنال أولوية لدى الأمة الإسلامية.

وعبر وكيل الشعبة البرلمانية عن إيمان دولة الكويت بالراسخ بالقضية، خلال كلمة الكويت في المؤتمر بقوله " نحن في الكويت، رسمياً وشعبياً اليوم وغدا.. لا نحبذ أبداً خط فلسطين.. وستظل فلسطين درس الصمود الأكبر والأودح.. وستبقى فلسطين حاضرة في وجدان هذه الأمة جيلاً بعد جيل ". وسجل السويط في كلمته لإدانة الوفد الكويتي الشديدة لاعتداء السافر والاحتحام الآثم الذي قامت به قوات الكيان الصهيوني على مدينة جنين الفلسطينية، والذي أسفر عن استهداف وإصابة الأبرياء بشكل ينتهك الموائيق والأعراف الدولية.

وأكد رفضه تجاهل الفعل والتركيز على ردة الفعل خصوصاً عندما يكون الفعل متعلقاً بظلم وقهر واستبداد ووحشية وقتل الأبرياء وتدمير الممتلكات. وأكد وفد الشعبة أن المساس بالقدسات الدينية أو انتهاك حقوق الإنسان

المادة الرابعة تلغى أحكام الباب الثالث مكررا من القانون رقم 47 لسنة 1993 المشار إليه كما يلغى كل حكم يخالف هذا القانون .

وطالب السعدون إفادته بجميع القرارات الصادرة لتنفيذ الباب الثالث مكررا من القانون رقم 47 لسنة 1993 بما في ذلك أي تعاهد مع الجهات الاستشارية كما ورد في الخطة السنوية 2013 - 2014 السابق الإشارة إليها أو أي إجراء يتعلق بتأسيس شركتي مشروع المطاع والخيران وتخصيص أسهماهما وطرح النسبة المقررة في القانون بالمزايدة وذلك قبل إلغاء الباب الثالث مكررا بموجب ما ورد في المادة الرابعة من القانون رقم 113 لسنة 2014، السالف الإشارة إليه.

من جهة أخرى بحث السعدون أول رئيس البرهان الباكستاني راجه برويز أشرف، ورئيس مجلس الشيوخ محمد صادق سنجراني، أعرب فيهما عن خالص العزاء وصادق المواساة بضحايا التفجير الـ 1 انتحاري داخل مسجد في مدينة "بيشار" شمال غرب باكستان، سائلًا العلي القدير أن يرحم الضحايا ويمن على المصابين بالشفاء العاجل.

تقدم 10 نواب بطلب عقد مجلس الأمة جلسة خاصة يوم الخميس الموافق 9 فبراير لمناقشة ظاهرة الغش في المدارس وتسريب الاختبارات الدراسية.

وجاء في نص الطلب إنه استنادا لما نصت عليه المادة "72" من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، نتقدم نحن الموقعين أدناه بطلب عقد جلسة خاصة يوم الخميس الموافق 2023/2/9، وذلك لمناقشة ظاهرة الغش في المدارس وتسريب الاختبارات الدراسية التي باتت تؤرق المجتمع بصورة يتعين معها أن ندق ناقوس الخطر، وذلك النظر في الآتي:

1 - استطلاع سياسة الحكومة تجاه محاربة ظاهرة الغش في المدارس، على أن تقدم الحكومة خلال الجلسة بيانات وأقية متضمنة عدد حالات الغش وحالات تسريب الاختبارات خلال السنوات الخمس الأخيرة، وأسباب ذلك، وما اتخذته الوزارة من إجراءات لمواجهة ذلك.

2 - الوقوف على مدى حقيقة قيام

على أن تكون الخميس 9 فبراير الجاري 10 نواب يتقدمون بطلب عقد جلسة خاصة لمناقشة ظاهرة الغش في المدارس



■ مجلس الأمة

بعض المدارس الخاصة بمساعدة الطلبة في الاختبارات لتحسين ورفع النتائج بها، وهو ما لا يعكس صدقا حقيقة المستوى العلمي للطلبة. 3 - مناقشة الاقتراح بقانون الذي تقدم به النائب د. عبدالكريم الكندري بشأن مكافحة أعمال الإخلال بالامتحانات والاختبارات، والنظر في إقراره بالمداولتين، على أن يكون تقرير اللجنة التعليمية منجزا قبل موعد الجلسة.

4 - إعادة تكليف اللجنة التعليمية في ضوء ما ستخرج به الجلسة من نتائج وما سيبيده الأعضاء من ملاحظات باستمرار نظر الموضوع، مع إلزام وزارة التربية ممثلة في وزيرها بضرورة التعاون مع اللجنة وحضور اجتماعاتها وتزويدها بكل ما ستطلبه من بيانات.

وقدم الطلب النواب د. حمد المطر، ود. عادل الدمخي، ومهمل المصنف، وفارس العتيبي، وسعود العصفور، وأسامة الشاهين، وأسامة الزيد، وعبدالله فهاد، ود. فلاح الهجري، ود. خليل أبل.

الدمخي لبوقمار: ما السبل التي اتخذتها "الأشغال" لمعرفة أسباب انقطاع المياه المعالجة عن القسائم الزراعية في الوفرة والعبدلي؟



■ عادل الدمخي

وجه النائب د. عادل الدمخي سؤالاً إلى وزيرة الأشغال العامة ووزيرة الكهرباء والماء والطاقة المتجددة د. أماني بوقمار، بشأن أسباب انقطاع ونقص المياه المعالجة عن القسائم الزراعية في منطقتي الوفرة والعبدلي، نص على ما يلي:

1 - ما السبل التي اتخذتها وزارة الأشغال العامة للوقوف على أسباب انقطاع ونقص المياه المعالجة عن القسائم الزراعية في منطقتي الوفرة والعبدلي؟ وما الإجراءات التي اتخذت لعلاج الصور؟

2 - هل لدى وزارة الأشغال العامة رؤية شاملة عن العقد رقم "هـ ص/167" مدعمة بالمستندات وموضحا فيها المراحل والإجراءات المتعلقة بالتنفيذ، وما يتبع ذلك من صدور قرارات وزارية بتشكيل لجان فنية وتقارير تلك اللجان منذ مارس عام 2016 حتى تاريخ ورود السؤال؟

3 - ما دور الوزارة في شأن ما صدر من التقارير المذكورة في البند السابق ومدى تفعيل الشروط التعاقدية - متعهد العقد واستيفاء جميع المتطلبات التعاقدية من مقاول العقد طبقا للبرنامج الزمني ومدى تواصله مع الجهات الرقابية للاطلاع على جميع الإجراءات والمستجدات.

4 - ما موقف الوزارة من كتاب جهاز متابعة الأداء الحكومي رقم 94/60 - 10145 في تاريخ 2022/11/22 ونتائج لجانه المشكلة في مارس 2022؟ مع بيان ما إذا تم التسليم الابتدائي للمشروع مع عدمه والإجراءات التي اتخذت في هذا الصدد.

5 - ما سبب تضارب وتناقض القرارات الوزارية، إذ صدر القرار رقم 20 لسنة 2022 بتشكيل لجنة تحقيق فنية وقانونية حول تنفيذ أعمال العقود أرقام "هـ ص/167، وهـ ص/96، وهـ ص/98" - وأعقب ذلك صدور القرار الوزاري رقم 2022/33 بإعادة تشكيل

تلك اللجنة، وتلي ذلك صدور القرارين 41/2022 و 44/2022 بتمديد عملها، لكن بعد كل ذلك صدر القرار الوزاري رقم 52/2022 في 22/9/2022 بإلغاء أعمال اللجنة الفنية القانونية المشكلة بالقرار الوزاري رقم 33/2022 واستكمال التحقيق فيما انتهت إليه اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم 58/2021 على الرغم من أن تلك اللجنة الأخيرة صدر في شأنها رأي قانوني و اعتمدته الوزارة السابقة، وقد انتهى ذلك الرأي القانوني إلى مخالفة اللجنة وإجراءات التحقيق المنصوص عليها في مواد المرسوم الصادر في شأن نظام الخدمة المدنية - فإلى أين ذهبت أعمال اللجنة المشكلة بالقراري 33/2022 و 33/2022 لدراسة العقود الثلاثة أرقام "هـ ص/167، وهـ ص/96، وهـ ص/98"؟

ولما أعاد الوزير السابق اللجنة المهمة لاستكمال التحقيق فلماذا لم يشمل التحقيق العقدين رقمي "هـ ص/96، وهـ ص/98" وفق ما جاء في طلب جهاز متابعة الأداء الحكومي، واقتصر على التحقيق على العقد "هـ ص/167" مخالفاً بذلك أيضاً اللجان التي شكلت سابقا.

6 - هل اتخذت الوزارة إجراءات في شأن التقرير المقدم من شركة E-ERSON الشركة المصنعة لبرنامج التشغيل في العقد "هـ ص/167" المتعلق بتنفيذ الملاحظات المتبقية على العقد؟

7 - ما مدى علم الوزارة بكتاب مقاول العقد رقم "هـ ص/167" ومفاده تنازله عن جميع مطالباته مقابل التمديد الزمني ورفع الغرامة المطبقة وما الإجراءات المتخذة في شأنه؟ وما رأي القطاع المختص بالوزارة؟

8 - ما دواعي إصدار وكيل الوزارة السابق القرار الإداري رقم 1354 لسنة 2022 في 26/5/2022 بتشكيل لجنة لدراسة المطالبة الزمنية والمالية الخاصة بعمل العقد رقم "هـ ص/167" مع العمل بالقرار رقم الصادر بتشكيل لجنة لإجراء التحقيق حول تنفيذ العقود أرقام "هـ ص/167، وهـ ص/96، وهـ ص/98"؟